

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١١٧١ لسنة ٢٠٠٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر برقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة
هو الوزير المختص بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى
رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى موافقة السيد اللواء محافظ جنوب سيناء ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛
وعلى ما عرضه السيد الدكتور رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛
قرر:

مادة اولى - حل وتصفية جمعية أبو زنيمة التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض
بأبو زنيمة مركز أبو زنيمة محافظة جنوب سيناء المشهرة برقم ٤ بتاريخ ٢٣/٩/١٩٩٣
والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم (٢٢٦) فى ٩/١٠/١٩٩٣
مادة ثانية - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .
صدر فى ١٦/٨/٢٠٠٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أهين اباطة